

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. يستطيع الباحث استخلاص بعض النتائج والتوصيات بعد أن مرَّ الله عليه بنعمة إتمام هذه الدراسة الفقهية التحليلية. الله تعالى يسأل أن ينفع بها، وأن تكون لبنة في صرح الاقتصاد الإسلامي، وأن يجعلها عملاً خالصاً لوجهه تعالى. إنه ولي ذلك والقادر عليه. ما يلي ما انتهى إليه من نتائج تليها وصاياه العشر.

### أولاً : النتائج

أ. تتفق صكوك المضاربة في ماليزيا مع سمات المضاربة الشرعية التالية :

1. هناك نسبة محددة - متفق عليها مسبقاً - يحصل بناءً عليها كل طرف على نصيبه من الربح.
2. نصّت بعض الشركات التي شملها البحث على أن أرباب الأموال سيتحملون الخسارة التي قد تحدث.
3. أصدرت الصكوك على أساس عدم حصول أرباب الأموال على فوائد على أموالهم.<sup>1</sup>

ب. لا تتفق صكوك المضاربة في ماليزيا مع خصائص أو سمات المضاربة الشرعية التالية :

1. تم إصدار الصكوك بسعر الخصم ( Discount Price ) في شركة PG Municipal، وهو يساوي معدل الفائدة ( Interest Rate ) في المعنى. لا يجوز ذلك لأن الفرق بين سعر الخصم والسعر الحقيقي يُعْتَبَرُ فوائد معجلة وهي محرمة شرعاً.
2. تعهدت شركتان هما PG Municipal و Manfaat Tetap برد رأس المال كاملاً غير منقوص عندما تنتهي المضاربة بالصكوك، وبذلك تكون رؤوس أموال المضاربة مضمونة، وهذا لا يجوز.

<sup>1</sup> كان التطبيق مختلفاً. أصدرت PG Municipal الصكوك بسعر الخصم وهو فوائد معجلة وليست مؤجلة. انظر ص ص 112 - 114. حددت شركتان هما Cagamas و PG Municipal نسب الأرباح التي سيتم توزيعها وأعددت جداول لهذا الغرض. انظر ص ص 118 - 121.

3. تم إطفاء صكوك المضاربة بالقيمة الاسمية وليس بالقيمة السوقية، وهذا لا يجوز شرعاً، ويخالف أسس عقد المضاربة الشرعية، وما أجمع عليه علماء الأمة وأجمعت عليه المجامع والهيئات الفقهية.
4. تم إطفاء الصكوك تدريجياً إلى أن حصل أرباب الأموال على ما دفعوه عند الاكتتاب في المضاربة، وهو ما يعني الإطفاء بالقيمة الاسمية، ويصبح المشروع وما به من أصول ملك للمضارب وهذا غير مشروع ومخالف لطبيعة ومضمون عقد المضاربة.
5. لم تعلن شركة Cagamas عن نسبة الربح المتفق عليها بين الطرفين. أعلنت في المقابل عن خصم نفقات الإصدار ونسبة الشركة من الربح قبل قسمة الربح. لا يجوز هذا لأنه قد لا يبقى شيء بعد هذا لقسمة، وبذلك ينفرد المضارب بالربح، وانفراده بالربح يحول القراض إلى إِبضاع.
6. حددت شركتان من الشركات التي شمله البحث هما PG Municipal و Cagamas النسب المئوية للربح التي سيحصل عليها أرباب الأموال تبعاً حتى انتهاء المضاربة، وهذا لا يجوز لأنه أشبه بالفائدة التي يحصل عليها المودعون في المصارف التقليدية.
7. هناك مضاربتان في شركتين من الشركات التي شملها البحث هما PG Municipal و Manfaat Tetap وهذا لا يجوز.<sup>2</sup>
8. صكوك المضاربة في بعض الشركات التي شملها البحث كأسناد الدين التي تثبت معها فائدة ثابتة للمقرضين، والتي تصدرها بعض الشركات لتمويل مشاريعها.
- بناءً على ما تقدّم يمكن القول أن صكوك المضاربة في ماليزيا تتفق مع أسس عقد القرض لا القراض. إنها قروض مؤجلة ويكون السند أو الصك توثيقاً لمبلغ القرض المؤجل. إنها تشبه أسناد الدين التي تصدرها بعض الشركات لتمويل أنشطتها. التكييف الفقهي لصكوك المضاربة في ماليزيا أنها صكوك قرض لا قراض أي أن أساسها عقد القرض لا عقد القراض أو المضاربة، وبالتالي لا تتفق مع المضاربة الشرعية.

<sup>2</sup> انظر ص ص 122 - 125.

## ثانيا : التوصيات

يوصي الباحث في خاتمة هذا البحث بما يلي :

1. على الشركات التي تصدر صكوكاً أو أي أدوات أخرى على أساس المضاربة ألا تصدر الصكوك بسعر الخصم ( Discount Price ) أو معدل الخصم لأنه يساوي معدل الفائدة.
2. على هذه الشركات ألا تعد برد أموال الصكوك عند انتهاء المضاربة لأن ذلك يُعدُّ ضمان لها، وضمان أموال المضاربة يفسدها.
3. يجب ألا يتم إطفاء الصكوك بالقيمة الاسمية، وإن تم إطفائها بالتدريج، يجب أن تتضمن شروط إصدار الصكوك نصاً يفيد بأن ما ينتج عنه المضاربة من أصول ملك لأرباب الأموال وليس للمضارب منه شيء. ذلك لأن رب المال مالك للمال قبل وبعد المضاربة وضامن له وليس عاملاً فيه، بينما المضارب عاملٌ في المال وليس ضامناً، ولا مالكاً له لا قبل الشروع في المضاربة، ولا بعد انتهائها.
4. على هذه الشركات ألا تعلن عن نسبة الربح المتفق عليها بين الطرفين، وألا تخصم أي نفقات أو نصيبها من الربح قبل قسمته.
5. على هذه الشركات عدم تحديد النسب المئوية للربح التي سيحصل عليه أرباب الأموال تباعاً حتى انتهاء المضاربة.
6. على هذه الشركات ألا تضارب غير رب المال بمال المضاربة حتى لا تضطر إلى أن تضمن هذا المال فتنفسد المضاربة، وتتخلى عن دورها وتتحول إلى وسيط بين أرباب الأموال والمضارب الثاني وهو الدور الذي تؤدّيه المصارف الربوية.
7. يجب إعادة النظر في أمر ضمان رأس مال المضاربة أو جزء منه أو الربح أو جزء منه بكل صورته سواء كان ضمان طرف ثالث أو الدولة أو غيرها لأن كل هذه الصور في نهاية الأمر ضمان بكل

ما تحمله هذه الكلمة من معنى.

8. يجب ألا تُعْمَى أي شركة تصدر الصكوك أو أي أداة من أدوات الاستثمار الإسلامية في أي قُطر

إسلامي - وليس في ماليزيا فقط - من أن يكون لها مستشار شرعي يراقب معاملاتها، ويوافق

ويجيز ما يوافق عليه الشرع ويجيزه ويرفض ولا يجيز ما يرفضه الشرع ولا يجيزه.

9. على هذه الشركات أن تلتزم بكل ما يصدر عن الجامع الفقهي كمجمع الفقه الإسلامي الدولي،

والهيئات ذات الصلة بالتشريع للمعاملات المالية مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية

الإسلامية وهيئة الأوراق المالية الماليزية حتى تكون على يقين أن ما يصدر عنها من أدوات مالية

مطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية وموافقة لأسسها التي تقوم على العدل والإنصاف.

10. على أرباب الأموال أن يحسنوا اختيار الشركات التي يريدون أن يستثمروا أموالهم فيها. عليهم أن

يكونوا على يقين أن أموالهم يتم تحريكها في أنشطة مشروعة، وأن أموالهم تدر عليهم أرباحاً

حقيقية - وإن كانت قليلة فالله تعالى يبارك في القليل الحلال - وليست فوائد كما يطلقون عليها

وليست كذلك حتى يكون مطعمهم حلالاً طيباً، وبذلك يتَّقوا وعيد الله تعالى بالحرب منه ومن

رسوله صلى الله عليه وسلم.<sup>3</sup> والله من وراء القصد. صَلَّى اللهم وبارك على سيدنا وحبينا

وشفيعنا وأستاذنا وقائدنا على الصراط يوم الدين محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً

كما صليت وباركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد.

<sup>3</sup> يقول تعالى: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يُضْمَرُونَ إِلَّا كَمَا يُضْمَرُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتَّبَعَهَا فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٦٠﴾ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿١٦١﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٦٢﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٦٣﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ زُجُوسٌ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿١٦٤﴾ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٦٥﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٦﴾ صدق الله العظيم. القرآن الكريم، سورة البقرة، الآيات 275 - 281.